

الكشاف

خيرنا رسول الله ﷺ A فاخترناه ولم نعهه طلاقا . وروي : أفكان طلاقا . وعن علي B . إذا اختارت زوجها فواحدة رجعية وإن اختارت نفسها فواحدة بائنة وروي عنه أيضا أنها اختارت زوجها فليس بشيء . أصل تعال : أن يقوله من في المكان المرتفع لمن في المكان المستوطئ ثم كثر حتى استوت في استعماله الأمانة . ومعنى تعالين : أقبلن بإرادتكم واختياركن لأحد أمرين ولم يرد نهوضهم إليه بأنفسهن . كما تقول : أقبل يخاصمني وذهب يكلمني . وقام يهددني " أمتعكم " أعطكن متعة الطلاق . فإن قلت : المتعة في الطلاق واجبة أو لا ؟ قلت : المطلقة التي لم يدخل بها ولم يفرض لها في العقد متعتها واجبة عند أبي حنيفة وأصحابه وأما سائر المطلقات فمتعتهن مستحبة وعن الزهري B : متعتان إحداهما : يقضي بها السلطان : من طلق قبل أن يفرض ويدخل بها . والثانية : حق على المتقين من طلق بعد ما يفرض ويدخل وخاصمت امرأة إلى شريح في المتعة فقال : متعتها إن كنت من المتقين ولم يجبره . وعن سعيد بن جبير B : المتعة حق مفروض . وعن الحسن B : لكل مطلقة متعة إلا المتلعة والملاعنة والمتعة : درع وخمار وملحفة على حسب السعة والإقتار إلا أن يكون نصف مهرها أقل من ذلك فيجيب لها الأقل منهما . ولا تنقص من خمسة دراهم ؛ لأن أقل المهر عشرة دراهم فلا ينقص من نصفها . فإن قلت : ما وجه قراءة من قرأ : أمتعكن وأسرحكن بالرفع ؟ قلت : وجه الاستئناف " سراحا جميلا من غير ضرار طلاقا بالسنة " منكن " للبيان لا للتبعيض .

" يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيرا ومن يقنت منكن ﷻ ورسوله وتعمل صالحا نؤتها أجرها مرتين وأعتدنا لها رزقا كريما " الفاحشة : السئة البليغة في القبح وهي الكبيرة . والمبينة : الظاهرة فحشها والمراد كل ما اقترفن من الكبائر : وقيل هي عصيانهن رسول الله ﷺ A ونشوزهن وطلبهن منه ما يشق عليه أو ما يضيق به ذرعه ويغتم لأجله وقيل : الزنا والله عاصم رسوله من ذلك كما مر في حديث الإفك وإنما ضوعف عذابهن لأن ما قبح من شائر النساء كان أقبح منهن وأقبح ؛ لأن زيادة قبح المعصية تتبع وزيادة الفضل والمرتبة وزيادة النعمة على العاصي من المعصي وليس لأحد من النساء مثل فضل نساء النبي A ولا على أحد منهن مثل ما ﷻ عليهن من النعمة والجزاء يتبع الفعل وكون الجزاء عقابا يتبع كون الفعل قبيحا فمتى ازداد قبحا . ازداد عقابه شدة ولذلك كان ذم العقلاء للعاصي العالم : أشد منه للعاصي الجاهل ؛ لأن المعصية من العالم أقبح ولذلك فضل حد الأحرار على حد العبيد حتى أن أبا حنيفة وأصحابه لا يرون الرجم على الكافر " وكان ذلك على الله ﷻ يسيرا " إيذان كونهن نساء النبي A ليس بمغن عنهن شيئا . وكيف

يغني عنهم وهو سبب مضاعفة العذاب فكان داعيا إلى تشديد الأمر عليهن غير صارف عنه . وهو سبب مضاعفة العذاب فكان داعيا إلى تشديد لأمر عليهن غير صارف عنه . قرئ يأت بالتاء والياء . ونؤتها : بالياء والنون . والقنوت : الطاعة وإنما ضوعف أجرهن لطلبهن رضا رسول الله ﷺ بحسن الخلق وكطيب المعاشرة والقناعة وتوفرهن على عبادة الله والتقوى .

" يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولا معروفا "